

ما حكم من أكل أو شرب وهو صائم صيام قضاء أو تطوع؟

الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما حكم من أكل أو شرب وهو صائم في غير رمضان؟ أي في صيام قضاء أو تطوع الجواب إذا أكل في صيام فإن الصيام يختلف فإذا تعدد الأكل في صيام كفارة القتل خطأ - [00:00:00](#)

أو كفارة الظهار أو كفارة الجماع في نهار رمضان فإن هذا يقطع التتابع إذا كان متعمدا وليس له عذر في هذا مثلا المرض يكون عذر الحيض يكون عذر بالنسبة للمرأة - [00:00:22](#)

أنه فاس يكون عذر النسيان يكون عذر المهم أنه إذا لم يكن له عذر فإن هذا يقطع التتابع وإذا كان أيضا في قضاء رمضان فإن فانه يكون أثما لأن صيام رمضان واجب - [00:00:43](#)

ويكون أثما في قطعه هذا الواجب أما إذا كان في نفل هذا إليه يعني صاحب يعني من صام نفلا فهو بالخيار إن شاء أمضى الصيام وإن شاء قطعه إن أمضاه فله أجره وانقطع - [00:01:05](#)

فاته الأجر وبالله التوفيق يسأل أيضا هل عليه القضاء في التطوع؟ ليس عليه القضاء - [00:01:21](#)